

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/2001/11  
26 June 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

### إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تعزيز الحق في التنمية في سياق عقد الأمم المتحدة

للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

تقرير الأمين العام المقدم وفقاً لقرار اللجنة الفرعية ٩/١٩٩٩

#### مقدمة

١- رجحت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان من الأمين العام مرة أخرى، في قرارها ٩/١٩٩٩ المعنون "متابعة القرار ٢٢/١٩٩٦ والمقرر ١٠٥/١٩٩٨ بشأن الحق في التنمية"، أن يدعو جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة إلى مضاعفة عملها الرامي إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل إعمال الحق في التنمية في سياق عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) وتزويده بالمعلومات عن هذا العمل وإحالة ما آلت إليه من معلومات إلى اللجنة الفرعية سنوياً<sup>(١)</sup>.

٢- وخلال العقد الماضي، تجلّى توافق في الآراء يسلم بأهمية حقوق الإنسان، بما في ذلك إعمال الحق في التنمية كشرط أساسي للتعزيز الفعلي للتنمية ومكافحة الفقر. وقد أبرزت المؤتمرات العالمية في التسعينات أهمية

(١) ستقدم المعلومات الإضافية الواردة من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها في شكل إضافة.

إدراج حقوق الإنسان في استراتيجيات التخفيف من حدة الفقر. وفي الإعلان بشأن الألفية، تعهد رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة "بعدم ادخار أي جهد في سبيل تخليص بني الإنسان، الرجال والنساء والأطفال، من ظروف الفقر المدقع المهينة واللاإنسانية، التي يعيش فيها حالياً أكثر من بليون شخص". وأعربوا عن التزامهم "بجعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان وبتخليص البشرية قاطبة من الفاقة". (قرار الجمعية العامة ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، الفقرة ١١). وللمرة الأولى يسلم رؤساء الدول والحكومات صراحة بالصلة المتكاملة القائمة بين أعمال الحق في التنمية والتخفيف من حدة الفقر. وهذا الالتزام بتحقيق الحق في التنمية للجميع إيجابياً جداً ويوفّر وسيلة لتجديد التعهد لإدماج حقوق الإنسان في كافة استراتيجيات التخفيف من حدة الفقر الوطنية والدولية.

٣- وتولي لجنة حقوق الإنسان أهمية متزايدة لمسألة الفقر من خلال أعمال الحق في التنمية، لا سيما في سياق مختلف الولايات المتعلقة بالحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولقد أكد، على سبيل المثال، كل من الخبير المستقل المعني بالحق في التنمية والخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والفقر المدقع على العلاقة المتينة بين أعمال الحق في التنمية والقضاء على الفقر (انظر الوثيقتين E/CN.4/2001/WG.18/2 و E/CN.4/2001/54). وبالإضافة إلى ذلك، دعت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ١٢/٢٠٠٠، الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية إلى أن يأخذ بعين الاعتبار، في مداولاته، ما قامت به من عمل الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والفقر المدقع. واستجابة لذلك الطلب، قدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقارير الخبيرة المستقلة المعنية بالفقر المدقع إلى الفريق العامل بوصفها ورقات معلومات أساسية. وخلال دورة الفريق العامل تلك، تم التشديد على ضرورة التضامن والتعاون الدوليين من أجل أعمال الحق في التنمية، مع الإشارة بشكل خاص إلى تحقيق التزامات التنمية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك من أجل القضاء على الفقر (E/CN.4/2001/26، الفقرة ١٩١).

٤- وتقدم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان دعماً فنياً وتنظيماً للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحق في التنمية وللخبير المستقل المعني بالحق في التنمية، وكذلك لمختلف الولايات الأخرى للجنة حقوق الإنسان ذات الصلة بالتنمية. وبشكل خاص، قدمت المفوضية المساعدة للخبير المستقل المعني بالحق في التنمية في تنظيم بعثاته إلى الفلبين وإندونيسيا وماليزيا وسنغافورة في عام ٢٠٠١. وكان الهدف من تلك البعثات الاطلاع على كيفية إدارة هذه الدول للأزمة المالية في عام ١٩٩٨. وكان من بين المسائل التي نوقشت أثر السياسات على تمتع الفقراء بحقوق الإنسان. وسيكون تقرير الخبير المستقل عن بعثاته متاحاً للجنة حقوق الإنسان في دورته الثامنة والخمسين.

٥- وفي عام ٢٠٠١، ساعدت المفوضية أيضاً الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والفقير المدقع في إعداد وإجراء بعثتها إلى بوليفيا لتقييم فعالية برامج واستراتيجيات مكافحة الفقر بلقاء المسؤولين الحكوميين، وممثلي المنظمات غير الحكومية، وجمعيات الفقراء، وكذلك المنظمات المالية الدولية والتابعة للأمم المتحدة في البلد.

٦- ونظمت المفوضية حلقة دراسية للخبراء حول حقوق الإنسان والفقير في جنيف في الفترة من ٧ إلى ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١. وسلّمت حلقة الخبراء الدراسية بالحاجة إلى نص جديد يستند إلى أبعاد ومعايير حقوق الإنسان القائمة، بطريقة تتطرق بشكل صريح لظاهرة الفقر، وبشكل خاص الفقر المدقع، ومن شأنها أن توضح المسائل التعريفية من خلال طابع الفقر المتعدد الأبعاد في ضوء حقوق الإنسان، وتضع المبادئ التوجيهية العملية والخاصة بالسياسات العامة ذات الصلة. وأيدت أغلبية المشاركين بشكل واضح صياغة نص جديد يقيم صلة صريحة بين حقوق الإنسان والفقير، ويمكن من فهم الفقر من منظور حقوق الإنسان ويستجيب للفقير في هذا الإطار (E/CN.4/2001/54/Add.1 و Corr.1).

٧- وسلّمت الحلقة الدراسية للخبراء بأن الفقر لا ينحصر في مجرد انعدام الدخل. فهو متصل أيضاً بحقوق الإنسان. وشدّد جميع المشاركين على الدور الحاسم للمشاركة والتمكين والأمن وعدم التمييز. واستناداً إلى نتائج الحلقة الدراسية للخبراء، طلبت اللجنة في دورتها السابعة والخمسين من اللجنة الفرعية أن تنظر في الحاجة إلى وضع "مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ القواعد والمعايير القائمة فيما يتعلق بحقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع" (القرار ٣١/٢٠٠١، الفقرة ٧(أ)).

٨- وتساهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، من خلال تقديم الخدمات للهيئات المنشأة بموجب معاهدات، في أعمال الحق في التنمية وفي التخفيف من حدة الفقر من خلال تقديم الدعم للعهددين وللاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان ورصد إعمالها، بما في ذلك من خلال تقديم الدعم لعملية إعداد التقارير وإبداء التعليقات العامة وإقامة حوار بناء بين الدول الأطراف واللجان بشأن المسائل ذات الصلة بالفقر والتنمية. وبشكل خاص، باتت التعليقات العامة والملاحظات الختامية التي تعتمد عليها لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تراعي بشكل متزايد مسألة استتصال الفقر. وتعتبر هذه اللجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بمثابة أداة رئيسية يتمكن بواسطتها المهتمون اقتصادياً واجتماعياً، ولا سيما المجموعات الضعيفة، من تخلص أنفسهم من براثن الفقر واتباع أساليب تحولهم المشاركة مشاركة تامة في مجتمعاتهم المحلية. وفي أيار/مايو ٢٠٠١، اعتمدت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بياناً بشأن الفقر يسلم بأن الفقر "يشكل حرماناً من حقوق الإنسان" ويُعرّف الفقر بأنه "وضع من أوضاع الإنسان يتميز بالحرمان من الموارد والقدرات والخيارات والأمن والقوة اللازمة للتمتع بمستوى عيش لائق وبسائر الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية" (A/CONF.191/BP/7). وتعزم اللجنة أيضاً مناقشة كيفية إدماج حقوق الإنسان في ورقات استراتيجية التخفيف من حدة الفقر.

٩- وعلى صعيد المسائل المشتركة بين الوكالات، ما زالت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تتعاون داخل منظمة الأمم المتحدة من أجل التنمية والقضاء على الفقر، وما زالت توفر الدعم لتسهيل إدماج عناصر الحق في التنمية في برامج وسياسات وكالات وبرامج مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية؛ وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والتقييمات القطرية المشتركة، ومذكرة التفاهم المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

### برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

١٠- فيما يلي موجز لمعلومات أساسية وردت من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

١١- في عام ١٩٩٩، قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعملية تقييم داخلي لأنشطته في مجال حقوق الإنسان تكلفت بنشر "دراسة استقصائية لأنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال حقوق الإنسان". ونظراً لمجمل ولايته المتمثلة في التخفيف من حدة الفقر وما يقابل ذلك من تركيز على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، يعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنشطته لتعزيز التنمية المستدامة إسهاماً في تحقيق الحق في التنمية. وقد عرّف البرنامج دوره بشكل أكثر صراحة في مجال أعمال الحق في التنمية بنشر وثيقة السياسة العامة المعنونة "إدماج حقوق الإنسان في التنمية البشرية المستدامة". وتبع ذلك إبرام مذكرة تفاهم بين البرنامج ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٨. وتحدد مذكرة التفاهم، التي دخلت في آذار/مارس ٢٠٠١ عامها الرابع، الإطار لإدماج حقوق الإنسان في أنشطة التنمية التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٢- واستكشف تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ الروابط بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية، مسهماً بذلك في مزيد التفكير في كيفية جعل حقوق الإنسان "عملية" في برجة التنمية. وسيتم مزيد استكشاف الجوانب العملية لإدماج حقوق الإنسان في التنمية في اجتماع مائدة مستديرة حول السياسات العامة سينظمها كل من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتب تقرير التنمية البشرية والوكالة السويدية للتعاون الدولي في مجال التنمية، بالإسكندرية، مصر، في حزيران/يونيه ٢٠٠١.

١٣- وأصبح الآن برنامج تعزيز حقوق الإنسان المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الذي أنشئ في عام ١٩٩٩، عملياً في ٢٦ بلداً في أفريقيا وآسيا والمنطقة العربية وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي وشرقي آسيا وكومنولث الدول المستقلة.

١٤- وخلال الدورتين الأخيرتين للفريق العامل المفتوح باب العضوية والمعني بالحق في التنمية (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠١)، نظر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقارير الخبير المستقل وتقدم بمقترحات بشأن تطبيق نهج يقوم على حقوق الإنسان كأداة لتنفيذ الحق في التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت المكاتب

القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقديم الدعم الفني واللوجستي لبعثات الخبراء المستقل. وفي شباط/فبراير ٢٠٠١، شارك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الحلقة الدراسية للخبراء بشأن حقوق الإنسان والفقير المدقع (٧-٩ شباط/فبراير ٢٠٠١)، مساهماً بذلك في الحوار حول الحاجة إلى وضع نص جديد بشأن حقوق الإنسان والفقير.

١٥- ويدعم البرنامج أيضاً تنفيذ الحق في التنمية من خلال تعاونه مع هيئات حقوق الإنسان المنشأة بموجب معاهدات. وقد تعاون أيضاً مع لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منذ عام ١٩٩٨، وهو يستكشف حالياً سبل إقامة روابط مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. وشارك البرنامج مؤخراً في هاتين اللجنتين وفي وكالات أخرى من وكالات منظمة الأمم المتحدة لتبادل الخبرات ومناقشة الإجراءات المقبلة للتعاون فيما بين منظومة الأمم المتحدة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

١٦- وخلال الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠، نظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، سلسلة من الحلقات التدريبية في مجال حقوق الإنسان لممثليه المقيمين. ويسهم البرنامج، في السياق الأوسع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، من أجل إعداد تدريب في مجال حقوق الإنسان في سياق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والتقييمات القطرية المشتركة، مسهماً في الجهود والأنشطة الجارية التي تقوم بها كلية موظفي الأمم المتحدة. وأضيفت مؤخراً الصبغة النهائية على دليل تدريبي شامل لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول حقوق الإنسان والتنمية المستدامة. وهذا الدليل، الذي سيوزع على نطاق واسع، سيستخدم كأداة للتدريب في مجال حقوق الإنسان من قبل المكاتب القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من وكالات الأمم المتحدة، وكذلك من قبل شركائها في التنمية من خارج الأمم المتحدة على الصعيد القطري.

#### منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

١٧- فيما يلي موجز لمعلومات أساسية وردت من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

١٨- تولى اليونسكو، بموجب أحكام دستورها، درجة عالية من الأولوية لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية. وتعتبر المنظمة تعزيز الحق في التنمية أداة فعالة لمواصلة مكافحة الفقر، الذي يعد انتهاكاً صارخاً لكرامة الإنسان.

١٩- وتنتهج اليونسكو نهجاً متكاملًا تجاه التخفيف من حدة الفقر، وتشرك في ذلك كافة القطاعات والشعب والوحدات في المنظمة، وتسعى إلى التوصل إلى تحقيق ثلاثة أهداف استراتيجية رئيسية مترابطة هي: (أ) المساهمة في توسيع تركيز الاستراتيجيات الدولية والوطنية للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية من خلال تنسيق التعليم والثقافة والعلوم والاتصال؛ (ب) دعم إقامة روابط فعالة بين الاستراتيجيات التخفيف من حدة الفقر الوطنية وأطر التنمية المستدامة، مع التركيز على مجالات اختصاص اليونسكو، والمساعدة على تعبئة رأس المال الاجتماعي لبناء

القدرات والمؤسسات، ولا سيما في المجال العام، بغية تمكين الفقراء من حماية حقوقهم؛ (ج) المساهمة في خلق إطار وطني للسياسات العامة وبيئة لتمكين الفقراء وفي النهج القائمة على المشاركة، وفي الأنشطة المدرة للدخل.

٢٠- وسيوضع التركيز على وضع السياسات العامة وتنفيذها، والمناصرة والإعلام - مع التأكيد على أن التحرر من الفقر حق من حقوق الإنسان - والبحث الموجه نحو السياسات العامة، ومشاريع بناء القدرات والمشاريع الميدانية المبتكرة الشاملة لعدة قطاعات.

٢١- واستراتيجية اليونسكو تدعمها الأنشطة الإنمائية الجارية، بما في ذلك نتائج المؤتمرات الدولية والأهداف التي توختها، واستخدام الآليات القائمة مثل التقييم القطري المشترك. وستوفر الاستراتيجية أيضاً إطاراً لمشاركة اليونسكو في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وورقات استراتيجية التخفيف من حدة الفقر. وبالنظر إلى هذا الالتزام، بوّد اليونسكو أن تتوجه إليها الحكومات من أجل المشاركة النشطة في تصميم وتنفيذ ورقاتها لاستراتيجيات التخفيف من حدة الفقر وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

#### صندوق النقد الدولي

٢٢- فيما يلي موجز لمعلومات أساسية وردت من صندوق النقد الدولي.

٢٣- لم يتخذ صندوق النقد الدولي أية إجراءات محددة فيما يتعلق بتعزيز التعاون الدولي لإعمال الحق في التنمية غير أنه أنشأ في عام ١٩٩٩ مرفق التخفيف من حدة الفقر وتحقيق النمو، بوصف ذلك خطوة ملموسة لإدماج هدف التخفيف من حدة الفقر وتحقيق النمو على نحو أشمل في عمليات الصندوق في أفقر البلدان الأعضاء. وللدعم المالي والمشورة في مجال السياسات العامة، الموفرة من خلال مرفق التخفيف من حدة الفقر وتحقيق النمو، دور هام يمكن أن يلعبه متى سعت البلدان إلى تنفيذ الحق في التنمية.

٢٤- وينطوي المرفق المذكور على سمتين مميزتين هامتين هما تحقيق التكامل بين التخفيف من حدة الفقر وسياسات الاقتصاد الكلي، والتركيز على الحكم السديد. فهذا الأخير يركز أساساً على تحسين إدارة الموارد العامة، وتحقيق المزيد من الشفافية، والفحص العام للنشط، وزيادة مساءلة الحكومة في إدارة الضرائب. ومدونة الممارسات الجيدة بشأن الشفافية الضريبية تشير إلى عدد من الأهداف العامة ذات الصلة.

٢٥- وفي آذار/مارس ٢٠٠١ كان ما مجموعه ٧٧ بلداً من البلدان الأعضاء ذات الدخل المنخفض مؤهلة للحصول على المساعدة في إطار مرفق التخفيف من حدة الفقر وتحقيق النمو. وتستند الأهلية أساساً إلى دخل الفرد في بلد ما والأهلية في إطار المؤسسة الإنمائية الدولية. ويجوز للبلد الذي تتوافر فيه شروط الأهلية أن يقترض مبلغاً يمكن أن يصل إلى ١٤٠ في المائة من حصته في صندوق النقد الدولي بموجب ترتيب لمدة ثلاثة أعوام، حتى وإن كان يمكن رفع هذا الحد في ظروف استثنائية ليلعب مقداراً أقصى قدره ١٨٥ في المائة من الحصّة. والمقدار

الأقصى لا يشكل حقاً محولاً، والمبلغ الذي يتم اقتراضه يتوقف على حاجة العضو من حيث ميزان المدفوعات، ومتانة برنامجه للتكيف الهيكلي، واستخدامه المستحق لائتمان الصندوق، وسوابقه من حيث هذا الاستخدام في الماضي. وتمنح القروض في إطار مرفق التخفيف من حدة الفقر وتحقيق النمو بسعر فائدة سنوي قدره ٥,٥ في المائة مع تسديد نصف سنوي ابتداءً من خمسة أعوام ونصف وانتهاءً بعشرة أعوام بعد صرف القرض.

### منظمة العمل الدولية

٢٦- فيما يلي موجز لمعلومات أساسية وردت من منظمة العمل الدولية.

٢٧- تهدف جميع أنشطة منظمة العمل الدولية إلى كفالة أن تتم التنمية في ظروف من مراعاة كرامة الإنسان واحترام مبدأ العمل اللائق، وبالتالي التعزيز النشط للحق في التنمية كما ورد التعبير عنه في إعلان الجمعية العامة بشأن نفس الموضوع.

٢٨- وهذه الأنشطة متعددة وتقوم على الإطار القانوني لمنظمة العمل الدولية، بما في ذلك دستور المنظمة، وإعلان فيلادلفيا، وسائر معايير العمل الدولية التي اعتمدها المنظمة وتشرف عليها هيئات أخرى. ويوجد حالياً صكٌّ جديد اعتمد في عام ١٩٩٨، ألا وهو الإعلان بشأن المبادئ الأساسية والحقوق في العمل، وهو عملي الآن كلياً ويساعد على تركيز جهود منظمة العمل الدولية في هذا الميدان. ويتلقى البرنامج الواضح التركيز في إطار الإعلان بشأن المبادئ الأساسية والحقوق في العمل الوارد من خارج الميزانية ويوجهها نحو المشاريع لضمان تنفيذ المبادئ الأربعة التي يشملها الإعلان: حرية تكوين الجمعيات، والاعتراف الفعلي بالحق في المفاوضة الجماعية؛ وإزالة كافة أشكال السخرة أو العمل القسري؛ والإلغاء الفعلي لعمل الأطفال؛ والقضاء على التمييز فيما يتصل بالعمل والمهنة. وتنظر منظمة العمل الدولية حالياً وبشكل أولي في إمكانية وضع برنامج واسع النطاق للقضاء على السخرة.

٢٩- ويتمثل برنامج هام آخر للمساعدة الإنمائية تديره منظمة العمل الدولية في البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال، الذي يجري تطبيقه في أكثر من ٦٠ بلداً وهو مكرس للقضاء على هذه الآفة.

٣٠- وتقوم منظمة العمل الدولية أيضاً بقدر كبير من العمل في مجال المساعدة الإنمائية، في ظروف تكفل إدماج حقوق الإنسان في التنمية. وبهذا الخصوص، شاركت المنظمة بنشاط في المناقشات على صعيد منظومة الأمم المتحدة حول النهج القائم على الحقوق تجاه التنمية.